



قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني  
رقم (6) لسنة 2016 م  
بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

مجلس رئاسة الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى قانون رقم 12 بشأن تنظيم علاقات العمل.
- وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاته.
- والتزاما بنص المادة رقم 9 الفقرة 6 من الاتفاق السياسي.
- وعلى قرار مجلس رئاسة الوزراء رقم 2 لسنة 2016 م.
- وعلى ما تقرره في اجتماع المجلس الرئاسي المنعقد بتاريخ 01 ابريل 2016 م.

ق ر ر

مادة (1)

تشكل لجنة من السادة الاتية أسمائهم

1. د. فتحي عبد الحفيظ المجبري
2. مدير عام جناح الرقابة المصرفية بمصرف ليبيا المركزي
3. مدير إدارة العمليات المصرفية بمصرف ليبيا المركزي
4. مدير إدارة الخزانة بوزارة المالية
5. مدير إدارة الميزانية بوزارة المالية
6. مدير إدارة المتابعة والتفتيش بوزارة المالية
7. مدير إدارة الموارد المالية بوزارة المالية



## مادة (2)

يتولى مديري إدارة الميزانية والخزانة إعداد أذونات الصرف الخاصة بمستحقات الوزارات والجهات والمصالح والهيئات وعرضها على اللجنة المشكلة بالمادة رقم 1 من هذا القرار.

## مادة (3)

تتولى اللجنة مراجعة واعتماد كافة اذونات الصرف الصادرة عن إدارة الخزانة لأبواب الميزانية العامة وتحديد الوزارات والجهات والمصالح والهيئات الممولة من الخزانة العامة التي سيتم تحويل مخصصات مالية لها.

## مادة (4)

يلتزم مصرف ليبيا المركزي بعدم قبول أي أذونات صرف غير معتمدة من قبل اللجنة.

## مادة (5)

للمجنة النظر في طلبات الوزارات والجهات والمصالح والهيئات بتغطية بعض النفقات الي حين استلام الحكومة لمهامها.

## مادة (6)

ينتهي عمل اللجنة عند إتمام عملية استلام وزير المالية مهامه بحكومة الوفاق الوطني.

## مادة (7)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة وضعه موضع التنفيذ.

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني



2016/4/3

صدر في طرابلس 3 ابريل 2016